



مركز الأبحاث العقائدية

آية الولاية

السَّيِّدِ عَلِيِّ الْحُسَيْنِيِّ الْمِيثَلِ

سلسلة النفاذ والحق العقائدية

سلسلة الندوات العقائدية

(٨)

آية الولاية

السيد علي الحسيني الميلاني

مركز الأبحاث العقائدية

مركز الأبحاث العقائدية

إيران - قم المقدسة - صفائية - ممتاز - رقم ٣٤

ص . ب : ٣٣٣١ / ٣٧١٨٥

هاتف : ٧٧٤٢٠٨٨ (٢٥١) ٠٠٩٨

فاكس : ٧٧٤٢٠٥٦ (٢٥١) ٠٠٩٨

البريد الإلكتروني: aqaed@aqaed.net

الموقع علي الانترنت: www.aqaed.com

شابك (ردمك) : ٤ - ٢٥٠ - ٣١٩ - ٩٦٤

آية الولاية

السيد علي الحسيني الميلاني

الطبعة الأولى - سنة ١٤٢١ هـ

* جميع الحقوق محفوظة للمركز *

دليل الكتاب:

- ٥..... مقدمة المركز
- ٧..... تمهيد
- ٩..... الجهة الاولي : في شأن نزول هذه الاية المباركة.....
- ١٠..... قول المفسرين
- ١٢..... قول المحدثين
- ١٦..... مع ابن تيمية.....
- ١٩..... الجهة الثانية: وجه الاستدلال بالاية المباركة علي الإمامة.....
- ٢٠..... معني الولاية.....
- ٢٧..... الجهة الثالثة: الاعتراضات و المناقشات.....
- ٢٧..... الاعتراض الأوّل.....
- ٢٨..... الاعتراض الثاني.....
- ٢٩..... الاعتراض الثالث.....
- ٣٣..... الاعتراض الرابع.....

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة المركز

لا يخفى أنّنا لازلنا بحاجة إلى تكريس الجهود ومضاعفتها نحو الفهم الصحيح والافهام المناسب لعقائدنا الحقّة ومفاهيمنا الرفيعة، ممّا يستدعي الالتزام الجادّ بالبرامج والمناهج العلمية التي توجد حالة من المفاعلة الدائمة بين الأُمَّة وقيمها الحقّة، بشكل يتناسب مع لغة العصر والتطوّر التقني الحديث .

وانطلاقاً من ذلك، فقد بادر مركز الابحاث العقائدية التابع لمكتب سماحة آية الله العظمى السيد السيستاني - مدّ ظلّه - إلى اتّخاذ منهج ينتظم على عدّة محاور بهدف طرح الفكر الاسلامي الشيعي على أوسع نطاق ممكن.

ومن هذه المحاور: عقد الندوات العقائديّة المختصّة، باستضافة نخبة من أساتذة الحوزة العلمية ومفكّريها المرموقين، التي تقوم نوعاً على الموضوعات الهامّة، حيث يجري تناولها بالعرض والنقد

والتحليل وطرح الرأي الشيعي المختار فيها، ثم يخضع ذلك الموضوع - بطبيعة الحال - للحوار المفتوح والمناقشات الحرة لغرض الحصول على أفضل النتائج.

ولاجل تعميم الفائدة فقد أخذت هذه الندوات طريقها إلى شبكة الانترنت العالمية صوتاً وكتابةً.

كما يجري تكثيرها عبر التسجيل الصوتي والمرئي وتوزيعها على المراكز والمؤسسات العلمية والشخصيات الثقافية في شتى أرجاء العالم.

وأخيراً، فإنّ الخطوة الثالثة تكمن في طبعها ونشرها على شكل كراريس تحت عنوان «سلسلة الندوات العقائدية» بعد إجراء مجموعة من الخطوات التحقيقية والفنية اللازمة عليها.

وهذا الكرّاس المائل بين يدي القارئ الكريم واحداً من السلسلة المشار إليها.

سائلينه سبحانه وتعالى أن يناله بأحسن قبوله.

مركز الابحاث العقائدية

فارس الحسون

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الاولين والآخرين.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾^١.

هذه الآية المباركة تسمى في الكتب بـ«آية الولاية»، استدللّ بها الامامية على إمامة أمير المؤمنين سلام الله عليه، وكما ذكرنا من قبل، لا بدّ من الرجوع إلى السنة لتعيين من نزلت فيه الآية المباركة، وبعبارة أخرى لمعرفة شأن نزول الآية.

^١ سورة المائدة: ٥٥.

ثمّ بعد معرفة شأن نزول الآية المباركة، لا بدّ من بيان وجه الاستدلال بها على إمامة أمير المؤمنين، ثمّ يأتي دور الاشكالات والاعتراضات والمناقشات التي نجدها في كتب الكلام والعقائد من قبل علماء السنّة في الاستدلال.
فالبحث إذن يكون في جهات:

الجهة الأولى

فى شأن نزول هذه الاية المباركة

أجمعت الطائفة الامامية، ورواياتهم بهذا الامر متواترة، بأنّ الاية المباركة نزلت عندما تصدّق أمير المؤمنين سلام الله عليه بخاتمه على السائل، وهو فى أثناء الصلاة وفى حال الركوع.

فالامر مفروغ منه من جهة الشيعة الامامية.

إلا أنّ هذا المقدار لا يكفى للاستدلال على الطرف المقابل، كما ذكرنا من قبل، فله أن يطالب برواة هذا الخبر من أهل السنّة، من المحدثين والمفسّرين، وله أيضاً أن يطالب بصحّة سند هذا الخبر فى كتب السنّة، ليكون حجّة عليه.

ونحن على طبق هذه القاعدة المقرّرة فى أصول البحث والمناظرة، نذكر فى الجهة الأولى أسماء بعض من روى هذه القضية، ونزول هذه الاية المباركة فى أمير المؤمنين، فى خصوص

تصدّقه في حال الركوع بخاتمه على الفقير، على السائل، لتتمّ الحجّة حينئذ على من يرى حجّية كتبه، على من يرى اعتبار رواياته، على من يلتزم بلوازم مذهبه، فحينئذ تتمّ الجهة الأولى، ويتعيّن من نزلت فيه الآية المباركة، ويكون الخبير متفقاً عليه بين الطرفين، ومقبولاً بين الخصمين أو المتخاصمين.

قول المفسّرين

١ - يعترف القاضي الايجي في كتابه المواقف في علم الكلام وهو من أهم متون أهل السنّة في علم الكلام وأصول الدين، فالقاضي الايجي المتوفى سنة ٧٥٦ هـ يعترف بإجماع المفسّرين على نزول الآية المباركة في هذه القضية الخاصّة المتعلّقة بأمر المؤمنين عليهم السلام^١.

٢ - وأيضاً يعترف بهذا الاجماع: الشريف الجرجاني المتوفى سنة ٨١٦ هـ، في كتابه شرح المواقف في علم الكلام، وهذا الكتاب متناً وشرحاً مطبوع وموجود الان بين أيدينا^٢.

٣ - وممن يعترف بإجماع المفسّرين على نزول الآية المباركة

^١ المواقف في علم الكلام: ٤٠٥.

^٢ شرح المواقف ٨ / ٣٦٠.

فى شأن على ءالآلآة: سعد الدين النفازانى المآوفى سنة ٧٩٣ هـ فى كآابه شرح المقاصد^١ ، وشرح المقاصد أفضاً من أهم كآب القوم فى علم الكلام، ومن شاء فىلررررر إلى كآاب كشف الظنون لىررررر أهملآة هذا الكآاب بىن القوم، وفى أوساطهم العلمىة، حىآ كان هذا الكآاب من جملة كآبهم التى ىآدارسونها فى حوزآتهم العلمىة، لذلك كآر منهم الشرح والتعللىق على هذا الكآاب.

٤- وممن ىعآرف بإجماع المفسرىن من أهل السنة على نزول الآىة المباركة فى أمىر المؤمنىن، فى هذه القضىة الخاصة: علاء الدين القوشجى السمرقندى فى كآابه شرح التآرىد، وهذا الكآاب أفضاً مطبوع وموجود بىن أىدنا^٢.

فعلماء الكلام الذىن بىرررررر عن أدلة الامامة، وعمآ ىقول الطرفان فى مقام الاستدلال، وعمآ ىرررررر به كل من الطرفين على مدآاه، ىقولون بنزول الآىة المباركة فى هذه القضىة الخاصة.

إذن، فالمفسرون من أهل السنة مجمعون على نزول الآىة المباركة فى هذه القضىة، والمعآرف بهذا الاجماع كبار علماء القوم فى علم الكلام، الذىن ىرررررر إىهم وىعآمد على أقوالهم وىستند إلى كآبهم.

^١ شرح المقاصد ٥ / ١٧٠.

^٢ شرح التآرىد للقوشجى: ٣٦٨.

قول المحدثين

فقد رأيت من رواة هذا الحديث في كتبهم:

١ - الحافظ عبد الرزاق الصنعاني، صاحب كتاب المصنّف،

وهو شيخ البخاري صاحب الصحيح.

٢ - الحافظ عبد بن حميد، صاحب كتاب المسند.

٣ - الحافظ رزين بن معاوية العبدري الاندلسي، صاحب

الجمع بين الصحاح الستة.

٤ - الحافظ النسائي، صاحب الصحيح، روى هذا الحديث في

صحيحه.

٥ - الحافظ أبو جعفر محمّد بن جرير الطبري، صاحب

التاريخ المعروف والتفسير المعروف المشهور.

٦ - ابن أبي حاتم الحافظ الرازي المحدث المفسّر المشهور،

الذي يعتقد ابن تيمية في منهاج السنة بأنّ تفسير ابن أبي حاتم خال

من الموضوعات.

٧ - الحافظ أبو الشيخ الاصفهاني.

٨ - الحافظ ابن عساكر الدمشقي.

٩ - الحافظ أبو بكر ابن مردويه الاصفهاني.

١٠ - الحافظ أبو القاسم الطبراني.

١١ - الحافظ الخطيب البغدادي.

١٢ - الحافظ أبو بكر الهيثمي.

١٣ - الحافظ أبو الفرج ابن الجوزي الحنبلي.

١٤ - الحافظ المحبّ الطبري شيخ الحرم المكيّ.

١٥ - الحافظ جلال الدين السيوطي، المجدّد في القرن العاشر

عند أهل السنّة.

١٦ - الحافظ الشيخ علي المتقي الهندي، صاحب كتاب كنز

العمّال.

هؤلاء جماعة من أعلام الأئمّة في القرون المختلفة، يروون

هذا الحديث في كتبهم.

يقول الالوسي صاحب التفسير المسمّى بروح المعاني: غالب

الايخباريين على أنّ هذه الآية نزلت في علي كرمّ الله وجهه^١.

فالقضيّة بين المفسّرين مجمع عليها، وغالب المحدثين

والايخباريين ينصّون على هذا، ويقولون بنزول الآية في علي

ويروون هذا الحديث. وذكرت لكم أسماء جماعة من أعلامهم،

^١ روح المعاني ٦ / ١٦٨.

منذ زمن البخاري إلى القرن الحادي عشر.

ولو أنك تراجع تفسير ابن كثير في ذيل هذه الآية المباركة^١، تجده يعترف بصحة بعض أسانيد هذه الاخبار، واعتراف ابن كثير بصحة بعض هذه الاسانيد يمكن أن يكون لنا حجة على الخصوم، لأن اعتراف مثل ابن كثير بصحة هذه الروايات، وهو ممن لا نرتضيه نحن ونراه رجلاً متعصباً في تفسيره وتاريخه، هذا الاعتراف له قيمته العلميّة.

وأنا شخصياً راجعت عدّة من أسانيد هذه الرواية، ولاحظت كلمات علماء الجرح والتعديل من كبار علمائهم في رجال هذه الروايات والاسانيد، ورأيت تلك الاسانيد صحيحة على ضوء كلمات علمائهم.

منها هذا الحديث الذي أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره^٢، فإنه يرويه عن أبي سعيد الاشج، عن الفضل بن دكين، عن موسى بن قيس الحضرمي، عن سلمة بن كهيل قال: تصدق علي بخاتمه وهو راعع فنزلت الآية: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ إلى آخرها.

فإذن، هذا الخبر مجمع عليه بين المفسرين، وعليه غالب

^١ تفسير ابن كثير ٢ / ٦٤.

^٢ تفسير ابن أبي حاتم ٤ / ١١٦٢.

المحدثين باعتراف الالوسى، وذكرت لكم أسامى عدة من رواته من الاعلام، وذكرت لكم اعتراف ابن كثير بصحة بعض أسانيده، كما أنّى شخصياً حققت بعض الاسانيد على ضوء كلمات علمائهم وصححتها على طبق قواعدهم.

وقد اشتهر هذا الخبر وثبت، بحيث يروى أنّ حسان بن ثابت الشاعر الانصاري الصحابي المعروف، قد نظم هذه المنقبة وهذه القضية في شعر له، - ومن الناقلين لهذا الشعر هو الالوسى البغدادي صاحب روح المعاني¹ - يقول في شعر له:

فأنت الذي أعطيت إذ كنت راکعاً

زكاةً فدتك النفس يا خيرَ راکع

فأنزل فيك الله خيرَ ولاية

وأثبتها أثنى كتاب الشرايع

إذن، هذه القضية لا يمكن المناقشة في سندها بشكل من الاشكال، ولا مجال لان تكذب هذه القضية. أو تضعف روايات هذه القضية.

¹ روح المعاني ٦ / ١٦٨.

مع ابن تيمية

وإذا بلغ الامر إلى هذه المرحلة، فلا بأس لو أقرأ لكم عبارة ابن تيمية حول هذا الحديث وهذا الاستدلال، نصّ عبارته هكذا، يقول هذا الرجل:

قد وضع بعض الكذابين حديثاً مفترى أنّ هذه الآية نزلت في علي لما تصدّق بخاتمه في الصلاة، وهذا كذب بإجماع أهل العلم بالنقل، وكذبه بيّن.

ويضيف هذا الرجل: وأجمع أهل العلم بالنقل على أنّها لم تنزل في علي بخصوصه، وأنّ عليّاً لم يتصدّق بخاتمه في الصلاة، وأجمع أهل العلم بالحديث على أنّ القصة المروية في ذلك من الكذب الموضوع، وأنّ جمهور الأمة لم تسمع هذا الخبر^١.

فليسمع المقلدون لابن تيمية في بحوثهم العلميّة، وليتبه أولئك الذين يأخذون من مثل هذا الرجل عقائدهم وأحكامهم وسننهم وآدابهم.

فالقاضي الايجي والشريف الجرجاني وكبار علماء الكلام -

^١ منهاج السنّة ٢ / ٣٠.

وهذه كتبهم موجودة - ينصون على إجماع المفسرين بنزول الآية
المباركة في علي في القصة الخاصة هذه، ويقول هذا الرجل: إن
بعض الكذابين قد وضع هذا الخبر المفترى، وعلى لم يتصدق
بخاتمه، وأجمع أهل العلم في الحديث !!

أتصور أنه يقصد من أهل العلم حيث يدعى الاجماع يقصد
نفسه فقط أو مع بعض الملتفتين حوله، فإذا رأى نفسه هذا الرأي،
ورأى اثنين أو ثلاثة من الاشخاص يقولون برأيه، فيدعى إجماع
أهل الحديث وأهل النقل وإجماع الأمة كلهم على ما يراه هو، وكأن
الاجماع في كيسه، متى ما أراد أن يخرج من كيسه أخرجه
وصرفه إلى الناس، وعلى الناس أن يقبلوا منه ما يدعى.

وعلى كل حال، فهذه القضية واردة في كتبهم وكتبتنا، في
تفاسيرهم وتفسيرنا، في كتبهم في الحديث وكتبتنا.

مثلاً: لو أنكم تراجعون من التفاسير: تفسير الثعلبي وهو
مخطوط، تفسير الطبري، وأسباب النزول للواحدي، وتفسير الفخر
الرازي، وتفسير البغوي، وتفسير النسفي، وتفسير القرطبي،
وتفسير أبي السعود، وتفسير الشوكاني، وتفسير ابن كثير، وتفسير
الالوسي، والدر المنثور للسيوطي.

لرأيتم كلهم ينقلون هذا الخبر، بعضهم يروي بالسند، وبعضهم

يرسل الخبر^١، وكان هؤلاء كلهم ليسوا من هذه الأمة.
وعلى كل حال، فالقضية لا تقبل أي شك وأي مناقشة من
جهة السند، ومن ناحية شأن النزول، وحينئذ ينتهي بحثنا عن
الجهة الأولى، أي جهة شأن نزول الآية المباركة وقضية أمير
المؤمنين وتصدّقه بخاتمه وهو راكم.

^١ تفسير ابن أبي حاتم ٤ / ١١٦٢، تفسير الطبري ٦ / ١٨٦، تفسير السمعاني ٢ / ٤٧، أسباب
النزول: ١١٣، تفسير العزّ الدمشقي ١ / ٣٩٣، تفسير ابن كثير ٢ / ٦٤، الكشف ١ / ٦٤٩،
الدرّ المنتور ٣ / ١٠٥.

وراجع من كتب الحديث مثلاً: جامع الاصول ٩ / ٤٧٨، المعجم الاوسط ٧ / ١٢٩،
تاريخ دمشق ٤٢ / ٣٥٦.

الجهة الثانية

وجه الاستدلال بالاية المباركة على الامامة

وجه الاستدلال يتوقف على بيان مفردات الاية المباركة
﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ
وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ .

فكلمة ﴿إِنَّمَا﴾ تدلّ على الحصر، لم ينكر أحد منهم دلالة إنّما
على الحصر.

﴿وَلِيِّكُمْ﴾ هذه الولاية بأيّ معنى ؟ سنبحث عن معنى الولاية
في حديث الغدير بالتفصيل، وأيضاً في حديث الولاية، عندنا آية
الولاية وهي هذه الاية التي هي موضوع بحثنا في هذه الليلة،
وعندنا حديث الولاية وهو قوله صلى الله عليه وآله : «عليّ منّي وأنا من عليّ
وهو وليّكم من بعدي»، فكلمة «الولاية» موجودة في هذه الاية
المباركة بعنوان «وَلِيِّكُمْ»، وأيضاً في ذلك الحديث بعنوان
«وَلِيِّكُمْ».

معنى الولاية

الولاية: مشترك، إمّا مشترك معنوي، وإمّا مشترك لفظي، نحن نعتقد بالدرجة الأولى أن تكون الولاية مشتركاً معنوياً، فمعنى الولاية إذا قيل: فلان وليّ فلان، أي فلان هو القائم بأمر فلان، فلان ولي هذه الصغيرة، أي القائم بشؤون هذه الصغيرة، فلان وليّ الامر أي القائم بشؤون هذا الامر، ولذا يقال للسلطان ولي، هذا المعنى هو واقع معنى الولاية.

ونجد هذا المعنى في كلّ مورد ذكر مورداً للولاية مثلاً: الصديق وليّ، الجار وليّ، الحليف وليّ، الاب وليّ، الله وليّ، ورسوله وليّ، وهكذا في الموارد الأخرى من الاولياء.

هذا المعنى موجود في جميع هذه الموارد، وهو القيام بالامر، هذا هو معنى الولاية على ضوء كلمات علماء اللغة، فلو تراجعون كتب اللغة تجدون أنّ هذه الكلمة يذكرون لها هذا المعنى الاساسي، وهذا المعنى موجود في جميع تلك الموارد المتعددة مثلاً: الجار له الولاية أي الجار له الاولوية في أن يقوم بأمر جاره، يعني لو أنّ مشكلة حدثت لشخص فأقرب الناس في مساعدته في تلك المشكلة والقيام بشؤون هذا الشخص يكون جاره، هذا حقّ

الجوار، مثلاً الحليف كذلك، مثلاً الناصر أو الاخ، هذه كلّها ولايات، لكن المعنى الوجداني الموجود في جميع هذه الموارد هو القيام بالامر.

هذا بناء على أن تكون الولاية مشتركةً معنوياً.

وأما إذا جعلنا الولاية مشتركةً لفظياً، فمعنى ذلك أن يكون هناك مصاديق متعدّدة ومعاني متعدّدة للفظ الواحد، مثل كلمة العين، كلمة العين مشترك لفظي، ويشترك في هذا: العين الجارية، والعين الباصرة، وعين الشمس، وغير ذلك كما قرأتم في الكتب الأصولية.

فالاشتراك ينقسم إلى اشتراك معنوي واشتراك لفظي، في الدرجة الأولى نستظهر أن تكون الولاية مشتركةً معنوياً، وعلى فرض كون المراد من الولاية المعنى المشترك بالاشتراك اللفظي، فيكون من معاني لفظ الولاية: الاحقية بالامر، الاولوية بالامر، فهذا يكون من جملة معاني لفظ الولاية، وحينئذ لتعيين هذا المعنى نحتاج إلى قرينة معيّنة، كسائر الالفاظ المشتركة بالاشتراك اللفظي.

وحينئذ لو رجعنا إلى القرائن الموجودة في مثل هذا المورد،

لرأينا أنّ القرائن الحالية والقرائن اللفظية، وبعبارة أخرى القرائن

المقامية والقرائن اللفظية كلها تدلّ على أنّ المراد من الولاية في هذه الآية المعنى الذي تقصده الامامية، وهو الاولوية والاحقية بالامر.

ومن جملة القرائن اللفظية نفس الروايات الواردة في هذا المورد.

يقول الفضل ابن روزبهان في رده^١ على العلامة الحلّي رحمة الله عليه: إنّ القرائن تدلّ على أنّ المراد من الولاية هنا النصر، ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾، أي إنّما ناصركم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة إلى آخر الآية المباركة.

فابن روزبهان يجعل الولاية بمعنى النصر، والنصرة أحد معاني لفظ الولاية كما في الكتب اللغوية، لكن الروايات أنفسها ونفس الروايات الواردة في القضية تنفي أن يكون المراد من الولاية هنا النصر.

مثلاً هذه الرواية - وهي موجودة في تفسير الفخر الرازي، موجودة في تفسير الثعلبي، موجودة في كتب أخرى^٢ - أنّ

^١ إحقاق الحقّ ٢ / ٤٠٨.

^٢ تفسير الرازي ١١ / ٢٥، تفسير الثعلبي - مخطوط.

النبي ﷺ لَمَا عَلِمَ أَنَّ عَلِيًّا تَصَدَّقَ بِخَاتَمِهِ لِلسَّائِلِ، تَضَرَّعَ إِلَى اللَّهِ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّ أَخِي مُوسَى سَأَلَكَ قَالَ: ﴿رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي يَفْقَهُوا قَوْلِي وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِ هَارُونَ أَخِي اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي كَيْ نُسَبِّحَكَ كَثِيرًا وَنَذْكُرَكَ كَثِيرًا إِنَّكَ كُنْتَ بِنَا بَصِيرًا﴾ فَأُوْحِيَتْ إِلَيْهِ: ﴿قَدْ أُوتِيَ سؤْلُكَ يَا مُوسَى﴾^١، اللَّهُمَّ وَإِنِّي عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ فَاشْرَحْ لِي صَدْرِي وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِ عَلِيًّا أَشَدُّدَ بِهِ ظَهْرِي...» قَالَ أَبُو ذَرٍّ: فَوَاللَّهِ مَا اسْتَمْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكَلِمَةَ حَتَّى هَبَطَ عَلَيْهِ الْإِمِينُ جِبْرَائِيلُ بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿إِنَّمَا وَلِيكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

فهل يعقل وهل يرتضي عاقل فاهم له أدنى إمام بالقضايا، وباللغة، وبأسلوب القرآن، وبالقضايا الواردة عن رسول الله، هل يعقل حمل الولاية في هذه الآية مع هذه القرائن على النصرة؟ بأن يكون رسول الله يطلب من الله سبحانه وتعالى أن يعلن إلى الملا، إلى الناس، بأن عليًّا ناصركم، فيتضرَّع رسول الله بهذا التضرُّع إلى الله سبحانه وتعالى في هذا المورد، فيطلب من الله نزول آية تفيد

^١ سورة طه: ٢٥ - ٣٦.

بأنّ عليّاً ناصر المؤمنين ؟ وهل كان من شك في كون عليّاً ناصرّاً للمؤمنين حتى يتصرّح رسول الله في مثل هذا المورد، مع هذه القرائن، وبهذا الشكل من التصرّح إلى الله سبحانه وتعالى، وقبل أن يستتمّ رسول الله كلامه تنزل الآية من قبل الله ﴿إِنَّمَا وَلِيكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ أي إنّما ناصركم الله ورسوله والذين آمنوا إلى آخر الآية ؟ هل يعقل أن يكون المراد من ﴿وَلِيكُمُ اللَّهُ﴾ أي ناصركم في هذه الآية مع هذه القرائن ؟

إذن، لو أصبحت «الولاية» مشتركةً لفظياً، وكنا نحتاج إلى القرائن المعيّنة للمعنى المراد، فالقرائن الحاليّة والقرائن اللفظيّة كلّها تعيّن المعنى، وتكون كلمة «الولاية» بمعنى: الاولويّة، فالاولويّة الثابتة لله وللرسول ثابتة للذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راکعون.

إذن، عرفنا معنى «إِنَّمَا» ومعنى «الولاية» في هذه الآية. ثمّ الواو في ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ هذه الواو عاطفة، وأمّا الواو التي تأتي قبل ﴿وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ هذه الواو الحاليّة - وهم راکعون - أي في حال الركوع.

حينئذ يتمّ الاستدلال، إنّما وليكم أي إنّما الاولى بكم: الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة في حال

الركوع، والروايات قد عيّنت المراد من الذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راکعون.

فهذا وجه الاستدلال بهذه الآية وإلى هذه المرحلة وصلنا.

إذن تمّ بيان شأن نزول الآية المباركة، وتمّ بيان وجه

الاستدلال بالآية المباركة بالنظر إلى مفرداتها واحدة واحدة

الجهة الثالثة

الاعتراضات والمناقشات

وحيث، يأتي دور الاعتراضات:

أمّا اعتراض شيخ الاسلام ابن تيمية، فقد عرفتم أنه ليس باعترض وإنما هو افتراء، لا على الامامية فقط، وإنما افتراء على عموم المفسرين والمحدثين من أهل السنة أيضاً، افتراء على المتكلمين من كبار علماء طائفته، وهذا يدن هذا الرجل في كتابه، وقد تبعت كتابه من أوله إلى آخره، واستخرجت منه النقاط التي لو اطلعتم عليها لا يديتم من قال بكفر هذا الرجل، لا بكفره بل بكفر من سمّاه بشيخ الاسلام.

تبقى الاعتراضات الأخرى:

الاعتراض الاول

هو الاعتراض في معنى الولاية، وقد ذكرناه.

وذكرنا أنّ قائله هو الفضل ابن روزبهان الذي ردّ على العلامة
الحلّي بكتابه إبطال الباطل، وردّ عليه السيّد القاضي نور الله
التستري بكتاب إحقاق الحق، وأيضاً ردّ عليه الشيخ المظفر في
كتاب دلائل الصدق.

الاعتراض الثاني

احتمال أن تكون الواو في ﴿وهم راعون﴾ واو عاطفة لا واو
حاليّة، وحينئذ يسقط الاستدلال، لأننا - نحن الطلبة - نقول: إذا جاء
الاحتمال بطل الاستدلال، الاستدلال يتوقّف على أن تكون الواو
هذه حاليّة، فالذي أعطى الخاتم، إعطاؤه كان حال كونه راعياً،
وهو عليّ عليه السلام، أمّا لو كانت الواو عاطفة يكون المعنى ﴿إنّما وليكم
الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم
راعون﴾ أي هم يركعون، يؤتون الزكاة ويصلّون ويركعون، إذن
لا علاقة للاية المباركة بالقضيّة، فهذا الاحتمال إنّ تمّ سقط
الاستدلال.

لكنّ هذا الاحتمال يندفع بمجرد نظرة سريعة إلى الروايات
الواردة في القضيّة، تلك الروايات التي تجدونها بأقل تقدير لو
ترجعون إلى الدر المنثور، لوجدتم الروايات هناك، وهي صريحة

في كون الواو هذه حالية....

ففي هذا الكتاب وغيره من المصادر عدة روايات وردت تقول: تصدق علي وهو راكم^١، حتى في رواية تجدونها في الدر المنثور أيضاً هذه الرواية هكذا: إن النبي ﷺ سأل السائل، سأل ذلك المسكين الذي أعطاه الامام خاتمه، سأله قائلاً: «على أيّ حال أعطاكه» - أي الخاتم -؟ قال: أعطاني وهو راكم^٢. فالرسول نفسه يسأله: على أيّ حال أعطاكه؟ يقول: أعطاني وهو راكم، فالواو حالية، ولا مجال لهذا الاشكال.

الاعتراض الثالث

هذا الاعتراض فيه أمور:

الأمر الأول: من أين كان لعلي ذلك الخاتم؟ من أين حصل عليه؟

الأمر الثاني: ما قيمة هذا الخاتم وبأيّ ثمن كان يسوى في ذلك الوقت؟ ولا يستحقّ شيء من هذا القبيل من الاعتراض أن ينظر إليه ويبحث عنه.

^١ تفسير ابن أبي حاتم ٤ / ١١٦٢.

^٢ الدر المنثور في التفسير بالمأثور ٣ / ١٠٥.

نعم يبقى:

الأمر الثالث: وله وجه ما، وهو أنه يفترض أن يكون علي عليه السلام في حال الصلاة منشغلاً بالله سبحانه وتعالى، منصرفاً عن هذا العالم، ولذا عندنا في بعض الروايات أنه لما أُصيب في بعض الحروب بسهم في رجله وأريد إخراج ذلك السهم من رجله، قيل انتظروا ليقف إلى الصلاة، وأخرجوا السهم من رجله وهو في حال الصلاة، لانه حينئذ لا يشعر بالالم، المفترض أن يكون أمير المؤمنين هكذا، ففي أثناء الصلاة وهو مشغول بالله سبحانه وتعالى كيف يسمع صوت السائل؟ وكيف يلتفت إلى السائل؟ وكيف يشير إليه ويومئ بالتقدم نحوه، ثم يرسل يده ليخرج الخاتم من أصبعه؟ وهذا كله انشغال بأمور دنيوية، عدول عن التكلم مع الله سبحانه وتعالى، والاشتغال بذلك العالم.

هذا الاشكال قد يسمّى بإشكال عرفاني، لأنّ الاشكال السابق مثلاً حيث أرادوا جعل الواو عاطفة لا حاليّة إشكال نحوي، وليكن الاشكال السابق عليه في الولاية إشكالاً لغوياً، فلنسمّ هذا الاشكال بالاشكال العرفاني، فالله سبحانه وتعالى عندما يخاطب أمير المؤمنين في الصلاة وعلي يخاطبه، وهما يتخاطبان، وهو منشغل بالله سبحانه وتعالى، كيف يلتفت إلى هذا العالم؟

والجواب:

أولاً: لقد عُدَّت هذه القضية عند الله ورسوله وسائر المؤمنين من مناقب أمير المؤمنين، فلو كان لهذا الاشكال أدنى مجال لمّا عدّ فعله من مناقبه.

وثانياً: هذا الالتفات لم يكن من أمير المؤمنين إلى أمر دنيوي، وإنّما كانت عبادة في ضمن عبادة.

ولعلّ الافضل والاولى أنّ نرجع إلى أهل السنّة أنفسهم، الذين لهم ذوق عرفاني، في نفس الوقت الذي هم من أهل السنّة، ومن كبار أهل السنّة:

يقول الالوسي^١: قد سئل ابن الجوزي^٢ هذا السؤال، فأجاب بشعر، وقد سجّلت الشعر، والجواب أيضاً جواب عرفاني في نفس ذلك العالم، يقول:

يسقي ويشربُ لا تلهيه سكرتهُ

عن النديم ولا يلهو عن الناس

^١ روح المعاني ٦ / ١٦٩.

^٢ ابن الجوزي هذا جدّ سبط ابن الجوزي، وإنّما تَبَهَّنَا على هذا، لأنّه قد يقع اشتباه بين ابن الجوزي وسبط ابن الجوزي، فالمراد هنا: أبو الفرج ابن الجوزي الحنبلي الحافظ، صاحب المؤلّفات الكثيرة، المتوفى سنة ٥٩٧ هـ.

أطاعه سُكْرُهُ حَتَّى تَمَكَّنَ مِنْ

فعل الصحاة فهذا واحدُ الناس

هذا شعر ابن الجوزي الحنبلي، الذي نعتقد بأنه متعصب، لأنه في كثير من الموارد نرى أمثال ابن تيمية والفضل ابن روزبهان وأمثالهما يعتمدون على كتب هذا الشخص في ردِّ فضائل أمير المؤمنين ومناقبه، أمّا في مثل هذا المورد يجب عن السؤال بالشعر المذكور.

أمير المؤمنين ﷺ جمع في صفاته الاضداد، هذا موجود في حال أمير المؤمنين، وإلا لم يكن واحد الناس، وإلا لم يكن متفرداً بفضائله ومناقبه، وإلا لم يكن وصياً لرسول الله، وإلا لم يكن كفواً للزهراء البتول بضعة رسول الله، وإلى آخره.

فحينئذ هذا الاشكال أيضاً ممّا لا يرتضيه أحدٌ في حقّ أمير المؤمنين، بأن يقال: إنّ عليّاً انصرف في أثناء صلواته إلى الدنيا، انصرف إلى أمر دنيوي.

نعم وجدت في كتب أصحابنا - ولم أجد حتّى الآن هذه الرواية في كتب غير أصحابنا - عن عمر بن الخطّاب أنه قال: تصدّقت بخاتمي أربعين مرّة ولم تنزل في حقّي آية. إذن هذا الاعتراض أيضاً لا مجال له.

الاعتراض الرابع

وهو الاعتراض المهم الذي له وجه علمي، قالوا: بأنّ علياً مفرد، ولماذا جاءت الالفاظ بصيغة الجمع: ﴿والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون﴾ .

هذا الاشكال له وجه، ولا يختصّ هذا الاشكال والاعتراض بهذه الاية، عندنا آيات أخرى أيضاً، وآية المباهلة نفسها التي قرأناها أيضاً بصيغة الجمع، إلا أنّ رسول الله جاء بعلي، مع أنّ اللفظ لفظ جمع ﴿أنفسنا وأنفسكم﴾ وجاء بفاطمة والحال أنّ اللفظ لفظ جمع «النساء»، هذا الاعتراض يأتي في كثير من الموارد التي تقع مورد الاستدلال، وفي سائر البحوث العلمية المختلفة لا في بحث الامامة فقط.

الزمخشري الذي هو من كبار علماء العامّة، وليس من أصحابنا الاماميّة، صاحب الكشّاف وغير الكشّاف من الكتب الكثيرة في العلوم المختلفة، يجيب عن هذا الاشكال، وتعلمون أنّ الزمخشري تفسيره تفسير للقرآن من الناحية الادبيّة والبلاغيّة، هذه ميزة تفسير الكشّاف للزمخشري، وهذا شيء معروف عن تفسير الزمخشري، وأهل الخبرة يعلمون بهذا.

يجيب الزمخشري عن هذا ما ملخصه: بأنّ الفائدة في مجيء اللفظ بصيغة الجمع في مثل هذه الموارد هو ترغيب الناس في مثل فعل أمير المؤمنين، لينبّه أنّ سجيّة المؤمنين يجب أن تكون على هذا الحد من الحرص على الاحسان إلى الفقراء والمساكين، يكونون حريصين على مساعدة الفقراء وإعانة المساكين، حتّى في أثناء الصلاة، وهذا شيء مطلوب من عموم المؤمنين، ولذا جاءت الآية بصيغة الجمع. هذا جواب الزمخشري¹.

فإذن، لا يوافق الزمخشري على هذا الاعتراض، بل يجيب عنه بوجه يرتضيه هو ويرتضيه كثير من العلماء الآخرين.

ولكن لو لم نرتض هذا الوجه ولم نوافق عليه، فقد وجدنا في القرآن الكريم وفي السنّة النبويّة الثابتة الصحيحة، وفي الاستعمالات العربيّة الصحيحة الفصيحة: أنّ اللفظ يأتي بصيغة الجمع والمقصود شخص واحد، كثير من هذا الاستعمال موجود في القرآن وفي السنّة وفي الموارد الأخرى، وهذا شيء موجود.

مضافاً إلى جواب يجيب به بعض علمائنا وعلمائهم: أنّه في مثل هذا المورد أراد الله سبحانه وتعالى أن يعظّم هذه الفضيلة أو

¹ تفسير الكشاف ١ / ٦٤٩.

هذا الفعل من علي، وجاء بلفظ الجمع إكراماً لعلي ولما فعله في هذه القضية.

وتبقى نظرية أخرى، أتذكر أنّ السيّد شرف الدين رحمة الله عليه يذكر هذه النظرية وهذا الجواب ويقول: لو أنّ الآية جاءت بصيغة المفرد، لبادر أعداء أمير المؤمنين من المنافقين إلى التصرف في القرآن الكريم وتحريف آياته المباركات عداءً لامير المؤمنين، إذ ليست هذه الآية وحدها بل هناك آيات أخرى أيضاً جاءت بصيغة الجمع، والمراد فيها علي فقط، فلو أنّه جاء بصيغة المفرد لبادر أولئك وانبروا إلى التصرف في القرآن الكريم.

إنّه في مثل هذه الحالة يكون الكناية، صيغة الجمع، أبلغ من التصريح - بأن يأتي اللفظ بصيغة المفرد، والذي آمن وصلّى وتصدّق بخاتمته في الصلاة في الركوع أو أتى الزكاة وهو راكع - والروايات تقول هو علي، فيكون اللفظ وإن لم يكن صريحاً باسمه إلاّ أنّه أدل على التصريح، أدل على المطلب من التصريح، من باب الكناية أبلغ من التصريح. يختار السيد شرف الدين هذا الوجه^١.

ويؤيد هذا الوجه رواية واردة عن إمامنا الصادق عليه السلام بسند

^١ المراجعات: ٢٦٣.

معتبر، يقول الراوي للامام: لماذا لم يأت اسم على فى القرآن بصراحة بتعبيري أنا، لماذا لم يصرّح الله سبحانه وتعالى باسم على فى القرآن الكريم؟ فأجاب الامام عليه السلام: لو جاء اسمه بصراحة وبكلّ وضوح فى القرآن الكريم لحذف المنافقون اسمه ووقع التصرّف فى القرآن، وقد شاء الله سبحانه وتعالى أن يحفظ القرآن **﴿وإنّا له لحافظون﴾**.

وهذه وجوه تذكر جواباً عن السؤال: لماذا جاءت الكلمة أو الكلمات بصيغة الجمع؟

ولعلّ أوفق الوجوه فى أنظار عموم الناس وأقربها إلى الفهم: أنّ هذا الاستعمال له نظائر كثيرة فى القرآن الكريم، وفى السنّة النبويّة، وفى الاستعمالات الصحيحة الفصيحة، ثم إن الروايات المعتمدة المتفق عليها دلّت على أنّ المراد هنا خصوص على عليه السلام. إذن، مجيء اللفظ بصيغة الجمع لا بدّ وأن يكون لنكتة، تلك النكتة ذكرها الزمخشري بشكل، والطبرسي بنحو آخر، والسيد شرف الدين بنحو ثالث، وهكذا.

وإذا راجعتم كتاب الغدير لوجدتم الشيخ الامينى رحمة الله عليه يذكر قسماً من الايات التي جاءت بصيغة الجمع وأريد منها الشخص الواحد، ويذكر الروايات والمصادر التي يُستند إليها في

شأن نزول تلك الايات الواردة بصيغة الجمع والمراد منها المفرد.
فإذن، لا غرابة فى هذه الجهة.

هذه عمدة الاعتراضات المطروحة حول هذه الاية المباركة.
إذن، بيّنا شأن نزول الاية، وبيّنا وجه الاستدلال بالاية،
وتعرّضنا لعمدة المناقشات فى هذا الاستدلال، وحينئذ لا يبقى
شيء آخر نحتاج إلى ذكره.

نعم، هناك بعض الاحاديث أيضاً - كما أشرت من قبل - هى
مؤيدة لاستدلالنا بهذه الاية المباركة على إمامة أمير المؤمنين،
منها حديث الغدير، ومنها حديث الولاية الذي أشرت إليه من قبل.
فحينئذ، لا أظن أنّ الباحث الحر المنصف يبقى متردداً فى
قبول استدلال أصحابنا بهذه الاية المباركة على إمامة أمير
المؤمنين، فتكون الاية من جملة أدلة إمامته عن طريق ثبوت
الاولوية له، تلك الاولوية الثابتة لله ولرسوله، فيكون على ولياً
للمؤمنين، كما أنّ النبي وليّ المؤمنين، وهذه المنقبة والفضيلة لم
تثبت لغير على، وقد ذكرنا منذ اليوم الاول أنّ طرف النزاع أبو
بكر، وليس لابي بكر مثل هذه المنقبة والمنزلة عند الله ورسوله.
وصلّى الله على محمد وآله الطاهرين.